بسم الله الرحمن الرحيم

٢٧١

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

الرقم : .....

التاريخ : ١٦ يوليو ٢٠٠٩

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة ... وبعد،،

نتقدم نحن الموقعين أدناه بالاقتراح بقانون المرفق بإضافة فقرة ثانية إلى المادة ١٦ من القانون رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٠ في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية ، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ،برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،،

مقدمو الاقتراح

أحمد عبدالعزيز السعدون — د. حسن عبدالله جوهر

مسلم محمد البـــراك — وليد خالد الجـــري

مرزوق فالح الحبينـــي

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
ويدرج بجدول أعمال الجلسة القادمة

١٧/٧/٢٠٠٩

بسم الله الرحمن الرحيم

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

اقتراح بقانون

بإضافة فقرة ثانية إلى المادة ١٦ من القانون رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٠ في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية

- بعد الإطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ بشأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهن المصرفية والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٠ في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية والقوانين المعدلة له .

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه .

(مادة أولى)

تضاف إلى المادة ١٦ من القانون رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٠ المشار إليه فقرة ثانية نصها الآتي:

وإذا لم تكن للعاملين لدى الجهات المشار إليها في المادة السابقة حسابات شخصية لدى البنوك المحلية ، كان على هذه الجهات أن تطلب فتح حساب لكل عامل لديها من غير الكويتيين في أي من البنوك المحلية ، وإذا انقضت مدة ثلاثين يوماً من تاريخ إبلاغ البنك بطلب فتح الحساب بخطاب مسجل بعلم الوصول دون الاستجابة لهذا الطلب ، أو إذا فرض البنك شروطاً أو إجراءات غير التي قررها بنك الكويت المركزي أعتبر ممتنعاً وأخطره بنك الكويت المركزي بالعدول عن موقفه. فإذا أصر عليه كان على بنك الكويت المركزي اتخاذ ما يراه قبله من إجراءات جزائية بما في ذلك وقف التسهيلات الائتمانية الحكومية التي تقدم له حتى يمتثل لفتح الحساب المطلوب .

(مادة ثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ أحكام هذا القانون .

أمير الكويت

جابر الأحمد الصباح

بسم الله الرحمن الرحيم

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

المذكرة الايضاحية

للاقتراح بقانون بإضافة فقرة ثانية

إلى المادة ١٦ من القانون رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٠

في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية

لقد تصدت المادة ١٥ من القانون رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٠ لإلزام جميع الجهات غير الحكومية التي تستخدم عمالة بأن تدفع مستحقات العاملين لديها من غير الكويتيين في حساباتهم الشخصية لدى البنوك المحلية على افتراض وجود هذه الحسابات لهم جميعاً لدى هذه البنوك ، وسكتت عن مواجهة الحالات التالية وهي حالات عدم وجود هذه الحسابات لضآلة مواردهم ومدخراتهم المودعة بالبنوك، بينما اقتصرت المادة ١٦ من القانون المشار إليه على إيراد حكم بعقوبة جزائية ينصرف إلى صاحب العمل دون البنوك التي تمتنع عن فتح حسابات لديها تحول إليها مستحقات العاملين من غير الكويتيين بالجهات غير الحكومية أو تفرض شروطاً أو إجراءات مرهقة أو تعسفية لفتح هذه الحسابات لديها ولأسباب غير مقبوله أو غير مبررة تؤدي إلى تعطيل ما أستهدفته المادة ١٥ من القانون من محاولة لضمان دفع حقوق جميع العاملين ومن سعى في الوقت ذاته للتصدي لظاهرة المتاجرة بالإقامات ، الأمر الذي يترك في التشريع فجوة يستلزم الأمر معالجتها على الوجه الذي استحدثه التعديل المقترح بإضافة فقرة ثانية جديدة إلى المادة ١٦ من القانون رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٠ تتضمن حكماً يوجب على الجهات غير الحكومية التي تستخدم عمالة أن تطلب فتح حساب لكل عامل غير كويتي لديها في أي من البنوك المحلية ، مع تحديد فترة ثلاثين يوماً من تاريخ تقديم هذا الطلب يعتبر بعدها عدم الاستجابة له من قبل هذه البنوك بمثابة امتناع عن فتح الحساب ، مع تقرير جزاء على البنك الممتنع في حالة إصراره على موقفه على الرغم من التنبيه عليه من بنك الكويت المركزي بالعدول عنه ، وهذا الجزاء هو اتخاذ ما يراه بنك الكويت المركزي إزاءه من إجراءات جزائية بما فيها وقف التسهيلات الإئتمانية الحكومية التي تقدم له إلى أن يمتثل إلى الإذعان لفتح الحساب المطلوب.